Archive of SID

أ. الشيخ عبدالمنعم الزين
عالم ومفكر اسلامي من السنغال

الشورى لمحة عنها وعن دورها في تكوين الأنظمة

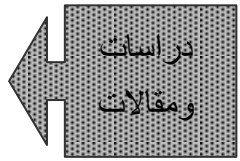

الحمد لله رب العالمين، وأتم الصلاة وأشرف التسليم على سيد الخلائق أجمعين، سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله الهداة الميامين المعصومين، وعلى النخبة الكرام من صحبه الأبرار المنتجبين.

لكلمة الشورى وقع في النفس الإنسانية يبعث على الراحة والاطمئنان، ولها جرس تهفو له الاسماع وتتفتح القلوب، وفيها جاذبية تستقطب الارواح والعقول، وتميل إليها النفوس، وتسمح لفراعنة الدهر أن يستخدموها وسيلة من وسائل كسب رضى العامة والخاصة، وإن نفرت منها طباع شرسة تمكنت في صنف محدد من الاشرار.

www.SID.ir

في البداية وقبل الخوض في تفاصيل هذا

Archive of SID

البحث العميق لابد من بيان أن الحديث حول هذا الموضوع لا يعني إثارة الحساسيات والنعرات، ونبش القبور والتفتيش عما يفرق بين الناس، وانما هو وقف علمي صرف يهدف إلى البحث في موضوع هام والتشاور حول جذوره وفروعه، بحثا علميا مجردا عن أية غاية أخرى. كما لابد كذلك من تحديد معنى الشورى، ثم نخلص إلى بيان مواردها ومصاديقها، وموقف الإسلام منها، وشرائط الشورى ومن هم اهلها، ونختم فيما يعرض علينا اليوم من مفاهيمها وألوانها، وما يتنافى منها أو يتناسب مع شريعتنا وثقافتنا وتقاليدنا.

١ـ المعنى اللغوي للشورى:

الشورى في اللغة العربية تعني تداول الرأي بين أصحاب الشأن، فإذا تم الاتفاق على الرأي الأنسب للمصلحة وللناس وللظرف فقد استشار الأمر، بمعنى أنه تبين ووضح واستنار. وأما المعنى الجديد المتداول اليوم على ألسنة الساسة وأهل الإعلام ومنظري الفكر الحديث، فهو أقرب إلى القرعة منه إلى تبين الحقيقة. اذ ليس فيه طلب وضوح

www.SID.ir

Archive of SID
الرأي ولا استنارته، ولا التفتيش عن الأفضل والأصلح للمجتمع الإنساني، وانما هو فرض رأي النصف + ١ على النصف الآخر -١، وتهميش نصف المجتمع، مهما كانت الدوافع لدى المشيرين، ومهما تنوعت المصالح والأهواء، ومهما كان اندفاع الناس وراءها والتنكر للوجدان والمصلحة العامة. ومن الواضح أنه ليس بين هذا النوع المبتكر من الشورى وبين معناها اللغوي أية رابطة أو صلة قربى.

وتتعدد مصاديق الشورى وتختلف بين ما هو أمر شخصي، وما هو عام. وبين ما هو شأن اجتماعي أو قانوني أو مالي أو غير ذلك من الشؤون. وبين شورى نابعة من داخل الأمة وحياتها، وما يتمشى مع نظمها وتقاليدها، وبين شورى مستوردة أو مفروضة من قبل قوى تستخدم الظلم والجور جسرا لتحقيق مآربها وأطماعها.

وقد استخدم القرآن الكريم هذه الكلمة في ثلاثة مواضع:

الموضع الأول، من سورة البقرة ضمن الآية رقم ٢٣٣: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾. وهذه الآية تتحدث عن اصول التعامل الأخلاقي في سياق معالجة
www.SID.ir

Archive of SID
المشاكل الزوجية، وأنه يجب على الزوجين أن يتبادلا الرأي انطلاقا من النوايا الحسنة، للتفتيش عن الحل الأسلم لمشكلتهما. ولا علاقة لها بالمعنى الذي يتبادر إلى الذهن في هذا العصر وما يرادف كلمة ديمقراطية في اللغات اللاتينية، وهو العمل برأي أغلبية الثلثين أو الغالبية المطلقة.

الموضع الثاني، الآية رقم ٣٨ من سورة الشورى: ﴿والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون﴾. وسياق هذه الآية يدل على ان من مواصفات المؤمنين اجتناب كبائر الإثم والفواحش، وإقام الصلاة والإنفاق في سبيل الله، ومسامحة بعضهم البعض في حالات الغضب والتعدي، وعلى التشاور فيما بينهم في مختلف شؤونهم الحياتية، سواء كانت شخصية أم تعم شريحة كبيرة من المجتمع. ومن الواضح تخصيص الشورى في هذا المورد بشؤون الناس وأمورهم الخاصة بأفرادهم، أو ما يشمل أسرهم ومجتمعهم. أما ما هو خارج هذه الدائرة من مختصات التشريع والنبوة وشؤون الدولة وتكوينها فلا علاقة للآية به.

www.SID.ir
الموضع الثالث، الآية رقم ١٥٩ من سورة آل

Archive of SID
عمران: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾. وهذه الآية هي الوحيدة في القرآن الكريم التي تتعرض لمعنى الشورى الذي يمكن أن يشمل ما نحن فيه بتأويل ما. ومن البعد بمكان واضح لمن كان له ادنى تأمل أن يكون طلب النبي صلى الله عليه وآله وسلم مشورة أصحابه الكرام لمناقشة أي تشريع، فان التشريع من مختصات الله تعالى، وينقله النبي لنا بعد تلقيه إياه عبر الوحي. وما هذا الأمر بطلب مشورة المسلمين الا لرفع معنوياتهم وتقريبهم للرسول، فإن طباع البشر ترفض الانصياع الدائم للآخر ولو كان نبيا. فكان لا بد للنبي من مشاورة الناس ولو ظاهرا لقتل نزعة الأنانية والاستنكاف المتحكمة بالبشر.

والآية تؤكد أن النبي كان ليدنا مع صحبه برحمة الله تعالى، بعيدا عن الفظاظة والغلظة المنفرة، حتى لا ينفضوا من حوله، خصوصا وانهم حديثو عهد بالإسلام، وأن الثقافة الاسلامية والتربية النبوية لا تزال غضة طرية في نفوس الكثيرين، لم تتمكن من نفوسهم

www.SID.ir

Archive of SID
بعد، أو تتغلب على طباعهم البدوية ومواريثهم الجاهلية. والشورى في هذا المورد تطفئ نيران الأنانية ونزعة الاستنكاف عن الطاعة العمياء، وتحبب قلوب الناس لطالب المشورة، لما فيها من رفع لمقام المشير. وليس في الآية على الاطلاق تعرض لشؤون التشريع قطعاً، بل ولا للمعنى الذي يريده أبناء الديمقراطية الحديثة. بدليل أن الاية أمرت النبي بالتوكل على الله تعالى وتنفيذ ما عزم عليه، دون الإشارة الى ان ما عزم عليه النبي هو عين ما اشارت به الاكثرية أم لا. تماما كما ان الله تعالى لم يستشر أحداً من خلقه في تعيين النبي وتحديد مهامه وصلاحياته وبيان كل المسؤوليات الموكلة إليه.

٢ـ موارد الشورى:

للشورى موارد كثيرة متشابكة، متقاطعة احياناً ومتوازية أخرى. فمن مواردها الشؤون الحياتية للأفراد والأسر، وفض النزاعات العائلية والتجارية وسواها من الخلافات القائمة بينهم، وهو ما نطلق عليه كلمة النظام الاجتماعي. وقد اشار القرآن الكريم

www.SID.ir

Archive of SID
إلى هذا النوع من التشاور في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِه وَحَكَماً مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلاحاً يُوَفِّقِ اللهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيماً خَبِيراً﴾ إضافة الى ما سنه الإسلام من قوانين تمنع حدوث الخلاف وتوفر على الناس متاعب وأحقادا كثيرة، كلجوء الطرفين الى حسن الاختيار عند إرادة التزوج، وكتابة الدين مهما كان كثيرا أو قليلا، وأن لا نسأم من كتابته، وإشهاد شاهدين عادلين، وغير ذلك الكثير الذي يصعب حصره من القوانين والنصائح.

وإذا خرجنا إلى الدائرة الأوسع في الشؤون التنظيمية للمجتمع كقيام المؤسسات وما إلى ذلك فإننا نلحظ الدور الهام للشورى. صحيح أنه لم يكن للمؤسسات وجود بارز مستقل في العصر النبوي يغطي جل الميادين كما هو الحال في عصرنا الحاضر، إلا ان كل التوجيهات الإسلامية تؤكد على التشاور والتنظيم، فالنبي (ص) أمر كل ثلاثة يسيرون في طريق أن يؤمروا واحدا منهم، والقرآن الكريم أعلن: (وأمرهم شورى بينهم)، والسيرة النبوية تعج بالاخبار التي تصرح بطلبه المشورة من الصحابة الكرام، وأنه

www.SID.ir

Archive of SID

(ص) كان يقوم في المسلمين ويقول: «أشيروا علي أيها الناس». كما أن القرآن الكريم أمره بمشاورتهم (وشاورهم في الأمر). وربيب النبي ووصيه ووارث علمه وخلقه الإمام علي بن ابي طالب حث على الشورى في موارد ها، فقال: من استبد برأيه هلك. وقال: ومن شاور الرجال شاركها في عقولها. وقال: لا غنى كالعقل، ولا فقر كالجهل، ولا ميراث كالأدب، ولاظهير كالمشاورة. وقال: والإستشارة عين الهداية. كذلك فان الخليفة الثاني عمر بن الخطاب أعلن صراحة أمام الناس: والله ما أنا بملك فاستعبدكم بملك أو جبرية ، وما أنا إلا كأحدكم، ومنزلتي منكم كمنزلة والي اليتيم منه ومن ماله. وقبله قال ابوبكر يوم استخلافه: وليت عليكم ولست بخيركم، فان احسنت فساعدوني، وان اخطأت فقوموني.

أما شؤون الحكم والسلطان، من تعيين الحاكم، أو عمله بمشورة غيره، أو اختيار الوزراء وموظفي اجهزة الدولة، فان الامر ليس كله سواء. وقد بنى الإمامية موقفهم في اختيار الحاكم بعد النبي خلال عدة أجيال على آيات كريمة واحاديث شريفة وتصرفات كثيرة للنبي (ص)، وكلها تصب في مصب واحد،

www.SID.ir

Archive of SID
وهو أن اختيار الحاكم للعصور الأولى انما هو من اختصاص الباري عزوجل. وانما حددت العصور الاولى لأشير الى ان الأئمة المعصومين انما يغطي وجودهم بضعة اجيال، ثم يتحول الامر الى اختيار الحكام ضمن الوسائل الشرعية المعتمدة. والهدف من ذلك أن يتسنى للحاكم تجذير تربية إسلامية وزرع للأخلاق النبوية في نفوس عدة اجيال، وأن تتحكم الشريعة الإلهية بسلوك الامة، ويؤمن انقطاع الصلة بين الاجيال الجديدة وبين الجاهلية بكل ما فيها من أوضار وقبائح. فإن حصل خلاف ذلك ولم تثن الوسادة للمعصوم، فإن الحفاظ على بقاء الإسلام ووحدة المسلمين هو الأولى، كما تصرف الإمام علي مع الخلفاء الثلاثة. بينما بنى أهل المذاهب الأخرى موقفهم على الشورى، رغم أنهم لم يتفقوا على رأي واحد في تحديد كيفية الشورى وعدد المشيرين ومواصفاتهم ومواصفات المرشحين.

وفي هذا المورد تعجب الامام علي من الشورى التي حددها الخليفة عمر بن الخطاب في ستة اشخاص، كل منهم مرشح، وكل منهم مقتدر. وسبب التعجب أن الإمام لا يرى نفسه ضمن دائرة الناس الذين تقع عليهم الشورى

www.SID.ir

Archive of SID
والاقتراع، وإنما هو يرى نفسه خليفة بالنص. لذلك فقد استغرب أنه وقرن بأناس لا يرى نفسه في مرتبتهم فقال: فيا لله وللشورى متى اعترض الريب في مع الاول منهم حتى صرت أقرن إلى هذه النظائر!!!

ومن المؤسف أن موضوع الشورى لم يكن في السابق موضع الإهتمام من فقهاء المسلمين على الاطلاق، ولو من الناحية العلمية البحتة. وأما الذين تعرضوا للكتابة حول الشورى في القرن المنصرم فقد كانوا في الاغلب من المثقفين والادباء، وفي بعض الاحيان كانوا من الضعفاء في هذا الميدان، كما كان تعرضهم للشورى مقصورا على الناحية التاريخية، أو الانتقاد لبعض طرقها وشرائطها، أو لبيان أن الشورى بمعناها الاوسع لم تحصل على الاطلاق. وقل أن تعرض لهذا الامر فيه وعالجها من الناحية القانونية الا بصورة سريعة في الفترة الاخيرة، واما المرجعيات الدينية فقد يكون تعرضها لهذا الامر الخطير شبه معدوم. والاعتذار عن هذا الإهمال لموضوع هو من الاهمية بمكان، وأن ترك البحث فيها إنما كان بسبب غياب السلطة الاسلامية الحقيقية عن

www.SID.ir

Archive of SID
الميدان عبر القرون، هذا الاعتذار في غير محله، لأننا نجد الافتراضات الهائلة في ابواب العبادات، وربما كانت افتراضات فوق الخيال، بل وخارجة عن محل الإبتلاء. فلم لا يحظى موضوع الشورى بالحد الأدنى من العناية والبحث ولو على أساس تلك الإفتراضات؟!

٣ ـ شرائط الشورى:

من المشكلات التي تواجهنا ـ إذا قلنا بالشورى بعد الرسول مباشرة ـ أننا لا نجد التفاصيل القانونية التي نحتاجها، سواء في اساليب الشورى وظروفها، أو في شرائطها وشرائط المشيرين والمرشحين، أو غير ذلك من الشؤون القانونية، خصوصا فيما يسمى اليوم بمجالس الشورى أو البرلمانات، ودورها التشريعي، والحدود المتاحة أمامها والمسموح لها أن تتحرك فيها. ومن الملفت للنظر أن القرآن الكريم لم يتعرض بقليل ولاكثير لأي تفصيل في هذا الشأن الخطير مهما كان عرضيا، في وقت تعرض فيه لبعض تفاصيل المواريث والتيمم والوضوء والطلاق والعدة، وغيرها الكثير من الاحكام القرآنية.
www.SID.ir

Archive of SID

ثم هل يلزم رأس السلطة بآراء مستشاريه أم لا؟ ومتى يكون رأي المشير ملزما للمستشير؟ و هل يلزم غير المعصوم أم لا؟ أسئلة بحاجة إلى جواب. أما موقف المعصوم بالذات، فإن لدينا بعض النصوص في نهج البلاغة تفيد أن الإمام المعصوم غير ملزم بذلك.

فالامام علي يقول لابن عباس وقد أشار عليه برأي: لك أن تشير علي وأرى، فإن عصيتك فأطعني. وفي معرض كلام له قال لطلحة والزبير: فلما أفضت «أي الخلافة» إليَّ نظرت إلى كتاب الله وما وضع لنا، وأمرنا بالحكم به فاتبعته، وما استن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاقتديته، فلم احتج في ذلك إلى رأيكما، ولا رأي غيركما، ولا وقع حكم جهلته فأستشيركما وإخواني من المسلمين، ولو كان ذلك لم أرغب عنكما، ولا عن غيركما.

ومن الطريف أن الرئيس الاميركي السابق جورج بوش كلف لجنة برئاسة وزير الخارجية الاسبق جيمس بيكر لدراسة التورط الاميركي في العراق ووضع خطة للخروج منه، لكنه بعد تسلمه الخطة لم ترق له، فاعلن انه لن ينفذ كل ما ورد فيها.

www.SID.ir

Archive of SID

ثم هل نحصر الشورى بالرجل وهم نصف المجتمع الإنساني؟ أم أنه يتعدى إلى الاخذ برأي النساء، وهن النصف الآخر، وأنه يحق للمرأة حق الإقتراع، كما يحق لها أن تكون عضوا في مجالس الشورى؟ في هذا الموقف بين يدينا كلمة منسوبة للإمام علي في نهج البلاغة حيث يقول: (يأتي على الناس زمان لا يقرب فيه الا الماحل «أي الساعي بالوشاية»، ولا يظرف فيه الا الفاجر، ولا يضعف فيه الا المنصف، يعدون الصدقة فيه غرما، وصلة الرحم منا، والعبادة استطالة على الناس، فعند ذلك يكون السلطان بمشورة النساء، وإمارة الصبيان، وتدبير الخصيان). وإذا استفدنا من هذا الكلام منع النساء من حق الانتخاب فضلا عن الترشح لمجلس الشورى، فهل نحصر ذلك في عصر الإمام؟ أم نتعداه إلى سائر العصور؟ علما بان سياق هذا النص يتجه نحو أن الإمام لا يتحدث عن عصره، وإنما يتحدث عن العصور القادمة كما هو واضح للمتأمل. وقد انطبق هذا الكلام أيام الأمويين والعباسيين بشكل واضح، حيث كانت السلطة بيد المستشارين والنساء والخدم والطباخين بصورة فاقت حد التعسف.

www.SID.ir

Archive of SID

على أن المسألة لا تنحصر في اشتراط الذكورة أو تعميم الأمر لجميع البشر، وإنما نقف أمام مجموعة حواجز من صفات المستشارين مما يعقد الامر، ويجعل الدخول فيها دخولا في متاهة وصراع جدي مع التطور الحضاري، بل المدني المعاصر. وذلك أن السماح لكل الناس بالاقتراع يعني تحويل المجتمع كله إلى مصدر للتشريع كما هو الحال عند حاملي لواء الديمقراطية، رغم أن لديهم خلافات كثيرة في السماح لبعض أصناف البشر أو منعهم من ممارسة هذا الحق، مثل الجيوش ورجال الأمن، فان بعض البلاد تمنعهم من التدخل في الشأن السياسي، ويسري هذا المنع إلى منعهم من ممارسة حق الاقتراع، بينما تسمح لهم دول أخرى بممارسته. كذلك فان القول بالسماح لكل الناس بممارسة حق الترشح والانتخاب يصطدم بمشكلة هدر المصالح والاعتداء على شأن الكفاآت. وإذا أمكن التخلص منها بوضع شروط ومعايير في المرشحين، فان المشكلة تبقى على حالها في المقترعين، وعندها سوف يفتح الباب على مصراعيه لتسلط غير الاكفاء على مقاليد الامور والتحكم بمصير البلاد، وأن يكونوا هم أهل الحل والعقد إذا ما

www.SID.ir

Archive of SID
شكلوا العدد الأوفر من رعايا الدولة.

وقد حاول البعض التخلص من هذا الإشكال بفرض أن ينتخب الشعب عددا من الأكفاء، وهؤلاء بدورهم يقومون بما كلفوا به من سن القوانين وإدارة شؤون الدولة، واختيار الأكفاء كذلك للمراكز ذات الشأن الخطير. وهذا الحل – على ما عليه من إشكالات – يبقى في دائرة التنظير والإفتراض، لانه لا وجود له فعلا على وجه الارض.

ولا أظن أن دولة في العالم تمضي قدما نحو هذا الهدف.

على أن الأكثرية العددية وحدها لاتملك أية قداسة ما دامت لا تملك الأهلية لسلامة الاختيار. فإن اختيار ثمانين بالمائة أو اكثر لمرشح يجهلون اخلاقه ومواصفاته، ولايعلمون عنه سوى ما يسمعونه من وسائل الدعاية والإعلام، هذا الاختيار لايمكن أن يكون مقبولا في الوقت الذي يرفض فيه اختيار عشرين بالمائة أو اقل من أناس عارفين بالمصالح العامة، وبمواصفات المرشح ومؤهلاته وقدراته. هذا مع غض الطرف عما للدعاية من ثمار خبيثة، لانها تزين الباطل حقا، كما تشوه الحق ليكون باطلا في نظر

www.SID.ir

Archive of SID
السذج من العامة المغلوبة على أمرها. كذلك ما يتصرفه أولو الشأن من شراء للذمم، واستخدام لها استخداما سيئا بأبشع الأساليب والمغريات والتهديدات، كما هو الحال عند المنافحين عن الديمقراطية الحديثة.

وشراء الذمم هذا انما هو بسبب وجود طبقة فاحشة الثراء تريد العبث بمقدرات البلاد، والإستيلاء على السلطة لتغطية امتصاصهم لدماء الناس والاستحواذ على ثروات الوطن، ولا تتمكن من ذلك اثناء الانتخابات الا من خلال شراء ضمائر الطبقة المعدمة التي يلجئها العدم والحاجة إلى بيع ذممها بثمن بخس في سوق نخاسة الاخلاق.

وفي هذا السياق نجد بعض الأوصاف لمستشاري الدولة وضعها الإمام علي في أرقى برنامج وضع لبناء دولة في العالم، ضمن وصيته الشهيرة لمالك الاشتر لما ولاه على مصر حيث قال: «ولا تدخلن في مشورتك بخيلا يعدل بك عن الفضل، ويعدك الفقر، ولا جبانا يضعفك عن الامور، ولا حريصا يزين لك الشره بالجور، فان البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله». وإذا كانت صفات البخل

www.SID.ir

Archive of SID
والجبن والحرص مانعة من استشارة إنسان مهما كانت رتبته العلمية أو ضالعا في طقوس التدين، فما بالك بصفات الجهل والفسق والنفاق، وغيرها من الصفات التي نراها الخطر الداهم على القانون والوطن والأمة!

ومن هذه النافذة يمكن للباحث أن يناقش في صلاحية مجالس الشورى التي تخيم عليها هذه الثغرات، سواء من جهة كفاآت الاعضاء، أو من جهة الوسيلة المتبعة في اختيارهم.

وهنا نطرح السؤال التالي: من الذي يحظى بحق الانتخاب؟ هل هم كل أبناء الأمة، أم طبقة لها مواصفات خاصة، من علمية أو مهنية أو خلقية أو سلوكية؟ وما هي المعايير التي تتبع لقبول الترشيح؟ ثم ما هي المؤهلات التي يجب أن تتوفر في المرشح؟ وما هي مساحة الدائرة التي يصح فيها لأعضاء مجلس الشورى أن يتحركوا فيها لإصدار التشريعات والقوانين؟ واذا كان المشرع أكثر من شخص، فما هي النسبة المعتمدة في تبني قانون يصادق عليه المجلس التشريعي؟ ثم ما هي الادلة الشرعية التي تبيح لنا الجواب على أي سؤال من هذه الاسئلة وغيرها مما يمكن طرحه حول هذه المسألة؟

www.SID.ir

Archive of SID

على أن مسألة اشتراك المرأة في الترشح والاقتراع تحتاج الى بحث فقهي يبتعد عن كل الملاحظات والجدل الذي يثار من هنا وهناك حول حقوق المرأة (مع الإعتذار من السيدات الكريمات). وذاك لأن منع ترشح المرأة أو منحها حق الاقتراع لا علاقة له بإهدار حقوقها أو مساواتها للرجل، لأن القضية ليست بحثا عن انسانية المرأة حتى يقال بأن هذا يؤدي الى نقص في إنسانيتها، أو غير ذلك من الإشكالات التي تثار في هذا الشأن. وانما هي مواصفات خاصة يجب ان تتوفر في المرشح او المقترع، بغض النظر عن الذكورة والأنوثة، فقد يحرم رجال من ذلك، ولايعد حرمانهم نقصا في إنسانيتهم أو طعنا في رجولتهم.

فمن ذلك على سبيل المثال: اذا قلنا بأن المرشح لمجلس الشورى يجب أن يكون فقيها، سواء في التشريع الإسلامي أو في القوانين المدنية، حتى يكون مؤهلا لاصدار القوانين والتشريعات، وحينئذ فغير الفقيه لايصح له الاعتراض بحجة أنه رجل، وان منعه من الترشح إهدار لرجولته أو مساس بإنسانيته. كذلك رجال الجيش والامن في كثير من بلاد العالم،

www.SID.ir

Archive of SID
فانهم قد حرموا من حق الاقتراع، فضلا عن ترشيح أنفسهم وهم متلبسون بصفتهم الفعلية، ولا ينافي ذلك رجولتهم. وهكذا، فان كل انسان ميسر لدسبل المتاحة أمامه بحكم كفاآته وإمكاناته، لا بحكم انتمائه للذكورة أو الأنوثة، ولا للقبيلة ولاغيرها من الانتماآت والمواصفات.

على أن بعض الدول التي تدعي التحضر وأنها من العالم الأول تصرفت بما لايليق مع كرامة المرأة، ومع ذلك فهم يدعون لأنفسهم أنهم على درب الديمقراطية، وبأنهم يتمسكون بحقوق الانسان، فقد أصدرت فرنسا وتبعتها بعض دول أوروبا بمنع المرأة المحجبة من ممارستها لبعض الوظائف، كما منعت من حق التعلم في المدارس. ولست أدري عن أي إنسان يتحدثون؟ وعن أي نساء يدافعون؟ وأي حقوق يتمسكون بها؟ أللهم إلا أن نقول إن قوانينهم ما هي إلا لعبة بأيديهم يتمسكون بها في موقف ما بما يخدم أهدافهم، ويرمونها في سلة المهملات في موقف آخر لايكون لهم هوى فيه.

www.SID.ir
٤ ـ صلاحيات مجالس الشورى:

Archive of SID

أنا أقول: تجب إعادة النظر في الصلاحيات الممنوحة لمجالس الشورى في العالم، سواء منها الإسلامية أو العلمانية، بسبب أن مجالس الشورى تضم اعضاء لا تتوفر فيهم مؤهلات التشريع ولا مناقشة القوانين أو الطعن فيها، أو غير ذلك من المهام الخطيرة المنوط بها.

أما مجالس الشورى الإسلامية، فالمفروض أن الفقهاء هم الذين يتولون التشريع فيها ومناقشة الفتاوى وإقرار القوانين أو الطعن فيها. وأما مجالس الشورى أو البرلمانات في الدول العلمانية فان أعضاءها كذلك لا يتمتعون بمؤهلات علمية في مجال القانون حتى يتمكنوا من القيام بمهام مناقشة القوانين واقرارها أو رفضها كذلك. لذلك فان الخلط بين مهمة ممثلي الشعب وبين مهمة التشريع عملية مسيئة للنظام دينيا كان أم علمانيا. وعليه فانه لابد من اللجوء الى إنشاء جهاز تشريعي لا يتم بناؤه عبر الاقتراع العام، وإنما يتم تعيينه من قبل رأس الهرم أو من قبل جهاز خاص في الدولة بناء على المؤهلات العلمية في القانون والتشريع، وذلك عبر اختبارات محددة يعبرها

www.SID.ir

Archive of SID
المرشح بنجاح تام لهذا المنصب الخطير.

وهذا الجهاز يكون مؤلفا من فقهاء التشريع الإسلامي المجتهدين في النظام الإسلامي، أو من فقهاء القانون المدني في الدول العلمانية.

كذلك الحال في سائر الشؤون التي تحتاج الى اختصاص وخبرات علمية، فالشؤون المالية مثلا تحتاج إلى خبراء ماليين يدرسون ميزانية الدولة والوزارات والإدارات العامة، ويقرون موازناتها بناء على ما بأيديهم من المعطيات، من الدخل العام للدولة، ومن سائر المصادر المالية. أما مناقشة مجلس الشورى أو النواب لهذا الأمر فهو مدعاة للاستغراب والقلق، اذ كيف يناقش جاهل أمرا بهذا المستوى من الاهمية! وكيف يقر أناس قانوناً أو ميزانية أو أي شأن آخر وهم يجهلون عنه كل شيء!

العمل بهذا الأسلوب الخاطئ يجرنا الى ما لا تحمد عقباه، ويضعنا في مواقف حرجة، لأننا سنسمح لأميين أو غير متدينين أو أي أناس لا يتحلون بالمؤهلات اللازمة أن يتحكموا بالقانون والمال وأنظمة الدولة، وأن

www.SID.ir

Archive of SID
يكونوا مصدر التشريع في شؤون الدولة نظاما وشعبا ومؤسسات. أنا اعرف رجلا لبنانيا منذ طفولتي، كان في الخمسينات يعمل مع ابيه يدويا في صناعة الاحذية في بيروت، ولم يتعد في دراسته حدود الشهادة الابتدائية، سافر الى الولايات المتحدة الاميركية، ولأنه يتمتع بحذق في العلاقات العامة استطاع أن يجلس على عرش من عروش مجلس الشيوخ الاميركي في ولايته، واصبح «سيناتور»، ونقش اسمه في رخامة عليها أسماء رجالات أميركا المعدودين عبر تاريخها الطويل. مثل هذا الرجل، كيف يصح له أن يصول ويجول في ميادين القانون والتشريع؟!!! ومثله وأقل منه رتبة وعلماء موجودون بكثرة في كل دول العالم. عندنا في لبنان أناس قبعوا على كراسي مجلس النواب وهم أميون لا يفرقون بين الالف والعصا، وهم مسؤولون عن ميزانية الدولة بكل فروعها، وعن التشريع واصدار القوانين والتحكم برقاب الشعب. وأقول بصراحة ووضوح: إن غيرنا من دول العالم ليس أفضل حالا منا.

إذن، فاقامة مجالس الشورى للغايات التي طرحتها خطأ فاحش، وحتى نتفادى هذا

www.SID.ir

Archive of SID

المزلق الخطر لابد من تقاسم الأدوار بهذا الشأن بين أجهزة الدولة في اتجاهين:

الاتجاه الاول: ينبغي أن يكون مجلس النواب مختصا بالمطالبة بمصالح مناطقهم التي يمثلونها، والتي يجعلهم أهلها ممثلين لهم فيه، فكل عضو فيه هو في الواقع وكيل عن مجموعة من الناس لايصال صوتهم الى المسؤولين، والمطالبة بحقوقهم والرعاية لمصالحهم. بمعنى أن يكون مجلس الشورى أو البرلمان مجلس نواب حقا كما تفيده هذه الكلمة، لا للتشريع والتحكم بزمام القانون. وهنا يمكن القول باشتراك النساء فيه ترشحا واقتراعا.

الاتجاه الثاني: ينبغي إنشاء مجالس جديدة للتشريع، تحظى بثقة الأمة، ولا تنشأ بأسلوب الإقتراع الشعبي، وانما تقوم على أسس من الكفاآت العلمية، والخبرات في القانون والتشريع كما أسلفت بيانه. ولاضير في اختصاصه بالرجال دون النساء.

ومن هذا المنطلق يمكننا القول بأنه تجب مراعاة الاختصاص في العلوم والفنون في كل اجهزة الدولة. ولا يجوز بناء دولة على الأسس

www.SID.ir

Archive of SID
المتهرئة التي صاغها الفكر الغربي العلماني الفاسد. وتهافتت عليها ـ بكل أسف ـ شعوب المسلمين تحت ضغط الانبهار بالتقدم التقني الصناعي في افضل الحالات، وفي أرذلها استصحاباً وانسياقا مع ذيول الاستعمار الرديء الذي تحكم برقاب العباد والبلاد ردحا طويلا من الزمن، حتى تمكن من التحكم بالقلوب والعقول. تلك الأسس البالية لا علاقة لها من قريب ولا من بعيد بتكوين أجهزة الدولة الاسلامية ولا العلمانية تكوينا يتلاءم مع المبادئ والقيم والتشريعات الإلهية التي ندافع عنها باللسان ثم نحطمها في مجالات التعامل.

خلاصة هذا البحث السريع في ست نقاط:

١ ـ إنه لايمكن جعل الشورى بين الامة كلها، أو بين مندوبيها في البرلمانات الحالية، مصدرا للتشريع في دولة تعتمد الإسلام دينا لها، لان التشريع من مختصات الله تعالى. واستنباط تلك الأحكام بالوسائل المعتمدة شرعا من مختصات الفقهاء.

٢ ـ لايمكن جعل الشورى كذلك مصدرا للتشريع في بلد علماني، حيث يكون في الاعم الأغلب جل اعضاء مجالسها غير مؤهلين لذلك،

www.SID.ir

Archive of SID
لانهم ليسوا قانونيين، مما يسبب فوضى عارمة في القانون، كما يؤثر ذلك سلبا على النظام العام للدولة بسبب الميول والنزعات التي تتملك اعضاء البرلمان، اضافة إلى فقدان الثقة بهم في غالب المواقف.

٣ ـ لا دليل بين أيدينا، سواء من النصوص القرآنية المحكمة أو السنة المطهرة يشرع الإعتماد على الشورى بعد النبي مباشرة، وإنما حصل ذلك اعتمادا على اجتهاد البعض من الصحابة الكرام. وأما بعد عهد المعصومين فان العمل بمقتضاها لابد أن يقترن بمواصفات في المرشح والمقترع، ضمن نظام فقهي واضح المعالم يحمي من الفوضى، ويجنبنا كل معايب الديمقراطية الحديثة ومصائبها.

٤ ـ لابد من بحث فقهي وقانوني سليم للجواب على هذا السؤال: هل يحق للجيوش ورجال الأمن والقضاة الترشح لمجالس الشورى، والإشتراك في الاقتراع أم لا؟

٥ ـ لابد من حصر دور مجالس الشورى أو البرلمانات في الدفاع عن مصالح مناطقهم التي انتخبتهم ليكونوا نوابا أو وكلاء عنهم، وممثلين لهم بكل ما لهذه الكلمة من معنى، ولايجوز منح هذه المجالس أية صفة

www.SID.ir

Archive of SID

تشريعية.

٦ ـ لابد من إنشاء مجالس تشريعية بالمعنى الصحيح، أما في الدولة الاسلامية فلا بد أن يكون أعضاؤها فقهاء مجتهدين في استنباط الأحكام الشرعية. وأما في الدولة العلمانية فلا بد أن يكون الأعضاء قانونيين ممن لهم الأهلية لوضع الشرائع الصالحة لبلادهم.

أرجو منه تعالى أن يوفقنا للتمسك بالعروة الوثقى، وأن يشمل العالم برحمته ليعودوا ويهتدوا الى شرعه القويم، وأن ينير قلوبنا بالإيمان الصادق، ويوفقنا للعمل الصالح طبقا لما أراده من عباده المقربين الصالحين.

www.SID.ir